

الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح

لم يذكر المصنف أمثلة ذلك فمثال تقييد الأفراد بكونه لم يروه عن فلان الا فلان حديث رواه أصحاب السنن الأربعة من طريق سفيان بن عيينة عن وائل بن داود ابنه بكر بن وائل عن الزهري عن أنس أن النبي A أولم على صفية بسويق وتمر .

قال الترمذي حديث غريب وقال ابن طاهر في أطراف الغرائب غريب من حديث بكر بن وائل عنه تفرد به وائل بن داود ولم يروه عنه غير سفيان بن عيينة انتهى .

ولا يلزم من تفرد وائل عن ابنه بكر تفرده به مطلقا فقد ذكر الدارقطني في العلل أنه رواه محمد بن الصلت التوزي عن ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري قال ولم يتابع عليه والمحفوظ عن ابن عيينة عن وائل عن ابنه ورواه جماعة عن ابن عيينة عن الزهري بغير واسطة .

مثال تقييد الانفراد بالثقة حديث أن النبي A كان يقرأ في الأضحى والفطر بقاف واقتربت الساعة .

رواه مسلم وأصحاب السنن من رواية ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي عن النبي A .

وهذا الحديث لم يروه أحد من الثقات الا ضمرة